

٢٦٤٣٨

٢٠٢١/٨/١٧

إلى / محافظة النجف الاشرف / النائب الاول لمحافظ النجف الاشرف المخول بأدارة مجلس المحافظة

م / كتب شكر وتقدير

ن Heidi هذه الوزارة اطيب حيائناها :-

كتابكم المرقم ١٦٥٣/٣ في ٢٠٢١/٧/٢٥ بخصوص احتساب كتب الشكر للموظف المعينين على الملاك الدائم خلال فترة التجربة ندياني :-

ان الموظف يكتسب مركزه القانوني من تاريخ المباشرة بعد صدور امر تعينه إن كتاب الشكر والتقدير الذي يوجه للموظف يتربط عليه منحه قدماً "استناداً" للمادة (٢١) من قانون انصباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (١٤) لسنة ١٩٩١ المعدل المتضمنة (إذا وجه للموظف كتاب شكر وتقدير) من رئاسة مجلس الوزراء أو الوزير أو من يخوله ولم يكن ماعقاً أو كان ماعقاً واستندت العقوبة اثراً لها فـي منح قدماً" لمدة شهر واحد عن كل شكر يوجه له بما لا يتجاوز مدة القدم ثلاثة أشهر في سنة الواحدة

إن ترفيع الموظف محكوم بالمادة (٦) من قانون رواتب موظفي الدولة والقطاع العام رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٨ المعدل وتتوفر الشروط المطلوبة المقررة قانوناً للترفيع مع مراعاة ماجاء بكتاب الأمانة العامة لمجلس الوزراء المرقم ١٣٣٩٧ في ٢٠١٢/٤/١٥ الذي خلص إلى عدم احتساب مدة القدم لإغراض التقاعد إلا أنه تحسب لإغراض الترفيع ضمن المدة المقررة للترفيع والمنصوص عليها في الجدول الملحق بقانون رواتب موظفي الدولة والقطاع العام رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٨ لعدم اشتراط القانون المذكور إن تكون مدة الترفيع خدمة فعلية مع ملاحظة ماجاء بالمادة أعلاه إن يمنح قدماً" عن كل شكر يوجه للموظف وإن لا يتجاوز ثلاثة أشهر في السنة الواحدة ،

مع التقدير

محمد حمزة مصطفى

مدير عام الدائرة القانونية

٢٠٢١/٨/